

كنز الفوائد

[19] الموقف على طريق العقاب لم يمتنع ان يقع وان لم يكن من المؤودة فهم لأن الخطاب وان توجه إليها فالغرض في الحقيقة به غيرها وهذا يجرى مجرى رجل ضرب ضارب طفلا له من ولده فاقبل الرجل على ولده يقول له لم ضربت وما ذنبك وبأى شئ استحل هذا منك وغرضه تبكيت الظالم لا خطاب الطفل وفي الناس من قال ان توجه السؤال الى المؤودة وان كان الغرض فيه تبكيت القائل فانه لا يكون إلا والمؤودة قد اكملت لها العقل وجعلت على افضل الهيئات لانها في القيامة تعوض عما نالها با لنعيم الدائم فلا بد من اكمال عقولها لتعرف عدل الله تعالى ويحسن التذاذها بما وصل إليها فليس يتوجه السؤال إليها الا وهذه حالها وقد روى عن أمير المؤمنين عليه السلام وعن ابن عباس رضى الله عنه عنهما وعن غيرهما انهم قرأوا إذا المؤودة سئلت بفتح السين والهمزة واسكان التاء باي ذنب قتلت باسكان اللام وضم التاء الثانية فكانت المؤودة هي السائلة والقائلة وأما المؤودة فهي المقتولة صغيرة وكانت العرب في الجاهلية تدفن البنات احياء وهو قوله تعالى ايمسكه على هون ام يدسه في التراب وهو قوله عزوجل قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم ويقال انهم كانوا يفعلون ذلك لامرين احدهما انهم كانوا يقولون ان الملائكة بنات الله فالحقوا البنات بالله فهو احق بالبنات والامر الاخر انهم كانوا يقتلونهم خشية الاملاق قال الله عزوجل لا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقكم واياهم ان قتلهم كان خطأ كبيرا (فصل) في معرفة الاسم والصفة (اعلم) ان المسمى غير الاسم والصفة غير الموصوف والاسم والصفة جميعا لا يكونان الا قولا من المسمى والوصف أو كتابة يدل على ما يدل عليه القول والاسم في الحقيقة ما دل على المسمى والصفة ما دل على معنى في المسمى وفي هذا اللفظ تجوز لانها تعطى الظرفية والحلول وربما كان الموصوف غير طرف ولا محل واقرب من هذا ان يقال ان الصفة ما افادت امرا يكون في الموصوف عليه وإنما افتقر المتكلم الى استعمال هذه الالفاظ لصيق العبارات عن استيفاء المعاني فإذا فهم اللفظ الغرض جاز استعماله فالاسم قولنا زيد وعمرو ونحو ذلك مما وسمت به الاشخاص وحصل لها القابا تتخصص بها عند الاشارات وليست دالة على معنى في الموصوف